والا يلزم استكمال الناقص معجب ان يكون العرض علة الى قسميه وحسن
يكون ذلك العرض اما ذاتا او صفة وعلى التقديرين اما ان يتالف او لا والاول فذلك مثل
فاما ان يتالف بما يشبهه او لا وان كان الاول فالثالث يوجب انقطاع الحركة وذلك
لانه اذا حصل من شرطه فحينئذ ينقطعان واذا لم يشبهه فحينئذ يبقيان لكن
فحينئذ سنقطع الحركة لانه حسن لا يكون تحقق الحصول وقد عرفت ان دوام الحركة كان
لاستبقي على ما لا يحقق دوامه فنعين ان العرض هو ان يتالف شيء ذات او صفة
وسبل التشبيه اما ذهنية او على سبيل المعاقبة والاول باطل والا يوجب انقطاعهما
فنعين ان يكون في الماضي ولا يجوز ان يكون ذلك المشبه به واجبا الا ان كان المشبه
به في جميع السماويات واجبا وليس كذلك ولا يجوز ان يكون ممكنا وغرضنا ولا يجوز
ان يكون الكلام مستكملا بما لم يتالف ولا ان يكون جرما سماويا وبنفسه او بنفساسما فيه
والا لكانت حركة المشبه والمشبه به متفقة في السرعة والبطء وليس كذلك
واذا ثبت انه لا يكون جرما سماويا ولا نفسا سماويا فيه ظهر انه ليس بجرم ولا نفس
فنعين ان يكون المشبه به هو العقل ولا يجوز ان يكون عقلا واحدا والا لاتحد
الحي كان في مناهجها وكيفياتها وليس كذلك فنعين ان يكون المشبه به بعض الامكنة
هذا تقرير الدليل واما نقض معه فلانه موقوف على دوام الحركة وقد عرفت
ان الحركة بما يه فلا تكون دائمة والبه اشار بقوله لتوقفه على دوامها وقد بينا انها
اي هذا الدليل متوقف على دوام الحركة التي ادعينا انقطاعها حيث بينا انها حادثة
وايضا مبني على حصر الطلب في الاقسام التي ذكرناها والحصر فيها ممنوع وايضا لم لا يكون
ان شائع في امتناع طلب المحال فان قالوا ان بقوله لم لا يجوز ان يتحرك الا اجرام السماويه
لعرض منع الحصول وما ذكرتم في بيان امتناع طلب المحال معه هذا بعد تسليم
المقدمات التي بنى عليها هذا الدليل من امتناع حركة ما على الاستقامة ووجوب الميل
المستدير في طبائعها ومن كون الحركة غير مطلوبة بالذات وكل واحد من مقدمات
الدليل يمكن ان ينازع فيها قال ونحن لا نعلم بين المتناقضين والا لامكن
المنع او علل الاقوى بالاضعف بمنع الامتناع الذاتي اقول هذا انما يأتي
دليل اخر على اثبات العقول مع الحجاب عنه بغير الدليل الذي ذكرناه
اي الحاوي والمحوي اي لا يكون المحوي ولا المحوي عنه للحاوي واما ان الحاوي لا يكون
عله للمحوي فلانه لو كان الحاوي عله للمحوي للزم ان يكون المسمع بالذات مسمعا بالذات
والتالي ظاهر انما بيان الملازمة ان الحاوي لو كان عله للمحوي لكان متقدما
بالوجوب والوجود على وجود المحوي ووجوبه لان العلة متقدمة بالوجوب والوجود
على وجود المعلول ووجوبه فاذا انضم الى حصول الحاوي العلة كان معه للمحوي
المحوي امكان وجوب لان تحصل المحوي العلة متقدم في الوجود والوجوب على

تحصل المعلول واما الوجود والوجوب للمحوي بعد وجود الحاوي ووجوبه
فلا نعلم اما ان كون عدم الخلاء واجبا مع وجوب الحاوي او غير واجب مع وجوبه
فان كان واجبا مع وجوبه كان الملاء المحوي واجبا مع وجوب الحاوي لان عدم
الخلاء والخلاء الحاوي امران متقارنان اعتبار وجود المحوي بحسب لا يكون انفكاكه لكن
قد بينا ان الملاء المحوي لا يكون واجبا مع وجوب الحاوي فلزم ان يكون عدم الخلاء
الحاوي ايضا غير واجب مع وجوب الحاوي فيكون ممكنا مع وجوب الحاوي وقد
بينا ان الخلاف ممنوع لانه ليست ان الحاوي ليس بعلة للمحوي فنا ان المحوي
ليس بعلة للحاوي فلانه لو كان المحوي علة للحاوي يلزم ان يكون الاقوى والاعظم
معللا بالاضعف والاصغر فان الحاوي اعظم واقوى من المحوي والوهم لا يذهب الى
تعليل الاقوى بالاضعف فلا يمكن ان يكون الجسم مطلقا علة لجسم اخر وذلك لان الجسم
يعلل بالصورة لانه اما ان يكون فاعلا ومن حيث هو موجود بالفعل فاما لا يكون
موجودا بالفعل لا يمكن ان يكون فاعلا ولا يكون موجودا بالفعل لا لصورته لان
المادة اما لا يكون الجسم موجودا بها الا بالقوة والفعل الصادر عن صورة الجسم انما
هو عن حيث مشاركة الوضع لان الصورة انما تقوم بمادتها لذلك ما تصدر عنها
هو قول بها بواسطة تلك المادة فيكون مشاركة الوضع لذلك فان المتاخر لا يحصل
الا حين يفنى بالمتقدم فيما كان ملاقيا لمحلها او كان له وضع خاص بالنسبة اليها وكذلك الجسم
الفعلي كل شيء بما كان له وضع خاص بالنسبة اليه من جهاته اما بفعل صور
مشاركة الوضع والفاعل مشاركة الوضع لا يمكن ان يكون فاعلا لما لا وضع له ولا
يكون فاعلا من غير مشاركة الوضع والجسم انما يكون فاعلا لما له وضع بالقياس
اليه وما يكون علة للجسم لابد وان يكون اما لانه محل له صورته اعني المادة والصورة
او لكان الجسم علة للجسم بالزم ان يكون اما لانه محل بصورته اعني المادة والصورة
لكن لا وضع لمحوي الجسم بالنسبة الى جزء اخر من وجود اما لا لان ليس الا وجود
وجود فصلا عن ان يكون لطبيعة وضع واذ ليس الجسم لا يكون علة جسم اخر وكذا بين ان
الفلس والجسم والاعراض لما لا يكون علة جسم وكذلك لا يجوز ان لا يكون
علة لكل الواجب لذاته فنعين ان يكون علة الجسم العقل هذا تقرير الدليل
واما نقض بالحاوي فان يقال لا نسلم ان الخلاء مسمع لذاته لانه لو كان
الخلاء مسمعا لذاته لكان عدمه واجبا لذاته لكن لا يكون عدمه واجبا لذاته
لان كون عدمه واجبا لذاته ينافي كون ما هيته اعني وجود المحوي واجبا بغيره
ولقائل ان يقول ان اردتم بقولكم ان كون عدم الخلاء واجبا لذاته ينافي كون ما
هيته اعني المحوي واجبا بغيره انه ينافي كونه واجبا بغيره الذي هو الحاوي فلم
قلتم لزم من هذا انفا الاول من المسلمين لجواز ان يكون ضد المنافي باسما

Copyright © University